

# شرح جمع الجوامع للشيخ حسن بخاري الدرس 40 المقدمات : من الرخصة الى السهو 6-2-7341

حسن بخاري

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا عدوان الا على الظالمين. والصلوة والسلام الاتمان على امام الانبياء وخاتم المرسلين ومبعوث الله رحمة للعالمين سيدنا ونبينا محمد ابن عبد الله وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد. فهذا بفضل الله - 00:00:00

وتوفيقه هو مجلسنا الخامس في شرح متن جمع الجوامع. للامام ابن السبكي رحمه الله تعالى ولا نزال في المقدمات التي ساقها المصنف رحمه الله بين يدي ابواب الكتاب التي تتناول الادلة والدلائل. هذه المقدمات وقد - 00:00:26

مضى جزء منها كان فيها تناول لتقسيم الحكم الشرعي واحكامه ومسائله. وهذا تتمة لما سبق درسنا الماظي كنا قد شرعنا في الحديث عن اصناف او انواع او اقسام الحكم الوضعي. والحديث عن السبب والحديث عن السبب - 00:00:46

والشرط والمانع ثم الحديث عن الصحة والفساد او البطلان وانتهى بنا الحديث عن القضاء والاداء والاعادةوها هنا نستأنف بعون الله تتمة الحديث عن انواع الحكم الوضعي في مصطلحات اخر مثل الرخصة والعزيزية. ثم انتقال الى مصطلحات - 00:01:06

خاص فيها المصنف رحمه الله في ذكر مذاهب الاصوليين فيها وتعريفاتهم لها. وطرف مما يتعلق بها من المسائل نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله - 00:01:26

وصحبه اجمعين. قال المصنف رحمه الله وغفر له ولشيخنا وللساعدين. والحكم الشرعي ان تغير الى سهولة لعذر مع قيام السبب للحكم الاصلي فرخصةأكل الميّة والقصر والسلم وفطر مسافر لا يجهله الصوم واجب - 00:01:46

ومندوبا ومباحا وخلاف الاولى والا فعزيزية. نعم. هذا هو اخر ما يتعلق بالحكم الوضعي اه الحديث وعن تقسيم الرخصة والعزيزية يعني ان الحكم الشرعي بهذا الاعتبار من حيث تعلقه بالمكلف في لزومه وعدم لزومه ينقسم - 00:02:06

الى رخصة وعزيزية كما ان الحكم الوضعي هناك باعتبار علامته للدلالة على الحكم التكليفي انقسم الى سبب وشرط ومانع فهذه تقسيمات باعتبارات مختلفة وكلها احكام شرعية هذه الاعتبارات عليك ان تفهمها لان لا تظن ان مورد التقسيم واحد فيتأتى لك اشكال. يعني لو قلت لك ما اقسام الحكم الوضعي ماذا ستقول - 00:02:26

ستجيب ان ذلك باعتبارات فقلت انت ستقول ان كان باعتبار مثلا بيانها او دلالتها او تعريفها للحكم التكريفي فتنقسم الى وشرط ومانع وان كان بالنظر الى وقت زمان المخصص للتکلیف بها فتنقسم الى قضاء واداء واعادة - 00:02:52

وان كان من حيث آآلزوم تأكيدها في حق المكلف او عدم ذلك فانقسموا الى رخصة وعزيزية وهكذا فاذا هذه احكام شرعية احكام شرعية اولا لان الذي جعل الحكم هذا ملزما والآخر ليس كذلك هو الشارع. فالحكم الملزם الذي لا يسع تجاوزه - 00:03:12

والذي هو على الاصل في حكم التكليف به عزيمة. وما جاء التخفيف فيه والتيسير ورفع الحرج فيه عن المكلف. وتيسير عليه من مشقة الى تخفيف هو رخصة. وكل من الرخصة والعزيزية ما مصدره - 00:03:33

الشرع ولهذا فهو حكم شرعي. لكنه ليس تكليفيا بمعنى انه ليس مطلوبا منه ان يعتقد وجوبا او يمارس استحبابا او يأتي حراما او يقع في مكروه تلك احكام تكليفية انتهت. لكن الاحكام التكليفية هذه ذاتها الواجب والمستحب والحرام - 00:03:51

مكروه يصنف هنا الى صفين. عزيمة ورخصة فنمة واجبات اخر هي رخص. ونمة محرمات هي عزائم وآخر

سننقل رخص لكن تقول مكروهات هي اخف هذا التقسيم الى رخصة وعزمية في الاحكام وما يدخله وما لا يدخله كما سيأتي فيه  
الخلاف هو موضوع - 00:04:11

هذا المصطلح الذي يذكره الاصوليون قال المصنف رحمة الله والحكم الشرعي ان تغير الى سهولة لعذر مع قيام السبب للحكم الاصلي  
فرخصة هذه قيود في تعريف الرخصة كل قيد منها - 00:04:37

كل قيد منها يراد به الاحتراز من امر لانه سيؤدي الى كون الحكم عزمية وسيؤتيك في تعريف العزمية هو تغيير هذا التعريف اذا الحكم  
الشرعي ان تغير فهذا اول اوصاف الرخص انها - 00:04:57

تغيير فاما الحكم الباقي على اصل تشريعه فلا يقال فيه رخصة ولو كان ايسر الي سهل وافضل الخفيف اسهل السهل. ما يقال فيه رخصة  
اذا كان اصل تشريعه كذلك على السعة والمرونة واليسير. اذا تفهم الان ان الرخصة لا يقال لها رخصة الا اذا طرأ على حكم - 00:05:16

تغيير بالقيود الآتية ان تغير الى سهولة ان تغير الحكم الى سهولة فما لم يتغير من البداية من الاصل لن يكون رخصة. الباقي على اصل  
تشريعه. كوجوب الصلوات الخمس من حيث انها خمس صلوات واجبات - 00:05:40

لم يدخلها تخفيف ولم يتغير فيها شيء. وليس هناك في الشريعة حال ولا زمان يمكن ان تكون الصلوات المفروضة اربع بدلا من خمس  
ولا يبدو لا تلغى فرض صلاة او يلغى فيها فرض ابدا. فهي خمس وهذا من هذه الناحية هي عزمية. لأن الرخصة شرطها او قيدها الاول  
ان يدخلها - 00:06:01

تغيير فما لم يدخله تغيير وليس برخصة. القيد الثاني كما قال ان يتغير الى سهولة فما تغير الى صعوبة او مشقة فليس رخصة وهل  
في الاسلام احكام تتغير الى اعنات للمكلف ومشقة عليه؟ لا. لكن المقصود ان حكما احيانا - 00:06:21

المكلفة في بعض الاحوال يزداد فيه الحكم مشقة عليه. مثل تحريم الصيد للمحرم وقبل ان يحرم كان الصيد حلالا كان قص شعره  
حلالا كان تطبيه حلالا. محظورات الاحرام هي تغيير للاحكام. ما كان مباحا حرم. هذا التغيير ليس الى - 00:06:46

سهولة بل الى صعوبة فحتى يجعل تعريفك منضبطا تذكر في القيد ان الحكم ان تغير الى سهولة فخرج الان عندنا شيئا من الاول ما لم  
يتغير من الاحكام. والثاني ما لم يتغير الى سهولة بل الى صعوبة. قال رحمة الله ان تغير الى سهولة - 00:07:07

لعذر هذا هو ايضا قيد ثالث من قيود الرخص ان يكون التغيير هذا لعذر فخرج منه ما تغير من الاحكام لا لعذر بل تغير تغيرا  
اصليا فلن يكون رخصة. قال رحمة الله بالقيد الذي ينضبط فيه السابق مع قيام السبب للحكم - 00:07:27

بمعنى ان الحكم الاصلي قبل ان يتغير لا يزال موجبه او مقتضيه قائما فجاءت الرخصة مع وجود المقتضي للحكم الاصلي. مع وجود  
الموجب له ومع ذلك دخل عليه التخفيف. فاما ما تغير من الاحكام وتخفف وارتفاع الحكم السابق - 00:07:49

من وحل محله تيسير وتخفيف فلا يسمى رخصة بل يسمى نسخا احسنتم فحتى تخرج النسخ من تعريف الرخصة عليك بهذا القيد.  
لأنك لو قلت ما تغير الى سهولة لعذر وسكت يدخل فيه كثير - 00:08:18

من احكام النسخ التي هي تخفيف من احكام كانت اشق الى اخف فحتى تخرج النسخة تقول مع قيام السبب للحكم الاصلي اما ترى  
في الامثلة الآتية بعد قليل المتييم الذي لا يجد الماء فيعدل الى التراب تخفيفا. المسافر الذي يصلى الصلاة الرباعية ركعتين - 00:08:35

يفطر في نهار رمضان لا يزال السبب للحكم الاصلي باقيا بمعنى ان الصلاة الرباعية لا تزال واجبة رباعية ما تغير حكمها ان صوم  
رمضان لا يزال واجبا ما تغير حكمه فهذا معنى قوله مع بقاء او مع قيام السبب للحكم الاصلي - 00:08:57

قال رحمة الله والحكم الشرعي ان تغير الى سهولة لعذر مع قيام السبب للحكم الاصلي فرخصة ثم ضرب امثلة قال كأكل الميّة ما  
وجه الترخص فيه ان اكل الميّة حرام - 00:09:15

لكنه رخص فيه متى حال الاضطرار طبق عليه التعريف تغير الى سهولة وما تغير ما وجه السهولة فيه من التحرير الى الاباحة. طيب  
قال لعذر ما العذر؟ الاضطرار. الاضطرار ان جاءوا النفس. طيب. قال مع قيام السبب للحكم الاصلي - 00:09:36

مع بقاء حكم الميّة على التحرير حكمها ما تغير. حرام اكل الميّة حرام لكن يباح للمضطر. وهذا معنى مع بقاء السبب للحكم الاصلي.

قال كاكل الميطة ثم قال والقصر قصر ماذا - 00:09:57

قصر الصلاة يعني للمسافر قصر الرباعية ركعتين وجه التخفيف كما ترون تخفيف لمشقة السفر. حكم الاصل لا يزال باقيا. تغير من الى سهولة. ثم قال والسلم بيع السلم عقد معروف بيع موصوف في الذمة - 00:10:14

هذا بيع السلام يعتبرونه رخصة مع ان الحكم الشرعي جاء فيه ابتداء هكذا. لكن لما تأتي النصوص الشرعية في حديث ابن عباس وغيره ان اهل المدينة كانوا يسرفون الشمار كانوا يسرفون في الشمار السنة والستين. فقال عليه الصلاة والسلام من اراد ان يسرف فليسرف في شيء - 00:10:33

معلومات وكيل معلومات الى اجر معلومات تحديد النبي عليه الصلاة والسلام لضوابط السلام هو اقرار بمشروعيته. الاصل في بيع السلام انه مخالف لقواعد البيع الشرعية ومن اهم شروط صحة البيع وجود اركانه. ومن اركانه المعقود عليه الثمن والمثمن - 00:10:53

السلعة والثمن. وفي عقد السلم ما يحصل هذا. يدفع المال مسبقا ويكون المباع مستلما بعد مدة بعد عام او عامين فهذا اختلال لكن من اركان البيع. ولهذا يأتي في بعض عبارات الفقهاء قولهم انه شرع على خلاف الاصل - 00:11:15

او انه جاء معدولا به عن القياس او انه شرع على غير الاحكام الشرعية التي قعدت احكام البيع. على كل فيذكرون بيع السلم مثلا لترخيص تغير فيه الحكم الاصل انه على المعن. ثم رخص فيه فصار على الاباحة مع قيام - 00:11:37

للحكم الاصلي الذي هو تحريم ومنع البيع حال الجهالة. اذا جهل احد العوظين لم يحل. وعدم وجوده اشد من الجهالة انت تسلف او تبيع ثمرا ما زرع بعد. بعد عام وعامين - 00:11:57

ومنعت من بيع البصل وهو تحت الارض وبيع الجزر وهو تحت الارض وبيع البيض في جوف الطير وبيع الحليب في درع الحيوان منع مع خفاء يسير وما هو اشد خفاء منه في بيع السلم رخص لك فيه. فهذا وجه كونه مرخصا فيه - 00:12:14

وانه جاء تيسيرا وهذا ولا شك كما قال لعذر في في ضوابط التعريف. فالمعنى ان بيع السلام بهذا الوصف هو رخصة ولك ان تضرب مثلا اخر بالعرايا وهي اسلم مثلا من السلم. لان السلم قد ينزع فيه في ضرب المثال فيقال - 00:12:34

لو انه كان ممنوعا ثم اتيح لقليل رخصة. لكنه جاء ابتداء في التشريع هكذا ولشيخ الاسلام رحمة الله تقرير في منازعة الفقهاء في وصف مثل هذا بالخروج عن قواعد الشريعة. وانه لا يزال اصلا شرعا قائما بذاته - 00:12:54

تمثيله ببيع العرايا اسلام. لان بيع العرايا صورة مستثنية من صور البيوع الربوية وصورته ان الاصناف الربوية المذكورة في حديث عبادة وغيرها ستة الاصناف حكمها الا بيع شيء منها بشيء من جنسه - 00:13:11

بشرطه التماثل والتقابل. فاذا احتل احد هذين الشرطين وقع الربا واذا لم يتحقق التماثل وقع الربا والجهل بالتماثل عند الفقهاء كالعلم بالتفاضل. فلا يصح بيع مع عدم الجزمة او اثبات الشرطين في المباع. ببيع العرايا بيع التمر على الارض بربط على رؤوس النخل - 00:13:28

ولا يقدر فيه الا بالخرص تقول هذه على الارض عشرون صاعا من تمر فانا اشتري بها عشرون صاعا بالخرص بالتخمين مما رأس النخلة فقولك ان الذي على النخلة هو عشرون صاعا وتقابله وتقايسه بعشرين صاعا من تمر - 00:13:51

مكيل التمر على الارض معروف كيله وانه عشرون صاعا. لكنك تخرس الذي على النخلة. فهذا تخمين وهذا ليس علمي بالتماثل والقاعدة عندهم طالما فقد العلم بالتماثل فانه مفض الى التفاضل ولا يصح. فعلى كل هي صورة من صور الربا - 00:14:10

ثم يأتي الحديث في الصحيحين وغيرهما رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في العرايا فيما دون خمسة اوسق. فاذا قالوا حتى اللفظ الشرعي الذي جاء في النص جاء بلفظ الترخيص فهو اوضح مثلا من السلم وكل يظروف به المثال المعنى ان تنتظرك صورة الترخيص الشرعي فيه - 00:14:30

قال رحمة الله وفطر مسافر لا يجهده او لا يجهده الصوم بهذا القيد المسافر اما ان يشق عليه الصوم ويجهده ويجهده او لا يكون كذلك او يكتفي عنده الامان المثال هنا في كونه رخصة فطر المسافر الذي يشق عليه الصوم ففطره رخصة - 00:14:50

وعلى التقسيم الذي ذكره في تصنيف المصنف رحمة الله. فهذا عندك الان خمسة اربعة امثلة اكلوا الميطة وقصر الصلاة للمسافر بيع

السلام او العرايا وفطر المسافر الذي لا يجهد الصوم الذي لا يشق عليه. هذه اربعة امثلة - 00:15:15

قال رحمة الله واجباً ومندوباً وبمباحاً وخلافاً الأولى يريد أن يقول إن الرخصة تأتي على أربعة أنواع أو أربعة أحكام. فرخصة تأتي واجبة ورخصة مستحبة أو مندوبة ورخصة مباحة ورخصة خلاف الأولى - 00:15:36

رتبها على التوالي. من الاقوى الى الاضعف فاقوى الرخص الواجهة واضعفها الرخصة خلاف الاولى ويأتي بينهما الرخصة المستحبة والرخصة المباحة وجعل هذا التقسيم لاحكام الرخص موزعا على المثلة التي ذكرها. فهذا من باب اللف والنشر المرتب -

00:15:56

قال اكل الميت والقصر والسلم وفطر المسافر الذي لا يجهده الصوم. ثم قال واجباً ومندوباً ومباحاً وخلافاً لولا. وزع الأربع على الاربعة  
بالترتيب فهذا معنى اللف والنشر المرتب. اذا الرخصة الواجبة مثالها اكل الميتة. الرخصة المستحبة مثالها - 00:16:23

النحو ، ١٢٢٠١٢ ، العنكبوت ، ٢٠١٢ ، ١٠٠ .

كما في كل قرآن، فالكتاب ينبع من العبرانية، لكنه يختلف عنها في التفاصيل.

الله ما عده قسماً وإذا جاء للامثلة لابد ان يحسب حسابه فيه فاتى به. فعلى طريقته في - 00:17:01

خلاف الاول ... فهذا لف كمما قلنا ونش مرتب هذا الكلام واضحة جداً في عيارات المصنف، حمه الله تعالى

شيئين مهمين. الاول تعريف الرخصة وقيودها والشيء الثاني احكام الرخص وان شئت فقل مراتبها - 00:17:21

فرخصة واجية رخصة مستحقة رخصة ميابحة خلاف الاولى هذه الرخصة بهذه المراتب مفيدة في ماذا؟

- فقهيا ان الرخص ليس على مرتبة سواء والا يتبارى الى الذهن ما يفهمه مبتدئ طلبة العلم انه حيث يطلق رخصة فالمراد بها الاباحة - 00:17:45

Digitized by srujanika@gmail.com

يعني مع انها رخصة الا انه يستحب لك اتيانها - 11:18:00

يُصَحُّ مِثْلُ هَذَا إِنْ تَقُولُ رَخْصَةً ثُمَّ تَصْفُهَا بِالْوَجْهَةِ؟ هَذَا نَازِعٌ فِيهِ بَعْضُ الْأَصْوَلِيِّينَ - 26:18:00

ووجه كون التيمم رخصة هو تخفيف للحكم تغيير الى سهولة غسل اعضاء ستة مرتبة بصفة معينة ثم يتحفف هذا الى ضرب التراب

ضرية او ضربتين - 00:18:44

ومسح على عضوين فقط من اعضاء الوضوء وليس الستة فهو ترخيص وتيسيير وعدول عن الماء الى التراب وهذا مثال دارج ودائما ما يقال ان التيمم مثال للرخص في الاسلام والتيسيير في الشريعة. لكن الغزالى رحمة الله يرى في هذا المثال وفي مثال اكل الميته

00:19:09 - ملحوظة على ملحوظة

الترخيص لأنك تتكلم على ما يمكن لا يمكن تكليف استعمال الماء مع عدمه فليس هنا القيد الأخير مع بقاء أو مع قيام سبب المقتضي

للحكم الاصلی. ما عاد هو باقی - 00:19:29

الله في مناقشة هذا الترخيص، ص ٢٢٣، بطاقة على باب مدخل نقاوم، الفائدة بعد أن مرض ج. التقى به - ٤٣:١٩:٥٠

الله في منافشه هذا الترخيص ومتى يطلق عليه رخصه نقول للقادة بعد ان وصل التصريح - 00:19:43

يقتضي المنع مع الاقتصر على مواضع الحاجة كالقرض والسلم والمساقاة وابتهاها. هذا احيانا في اصطلاح الفقهاء يقال له -

سچانگ ۱۰۰۰۰ میلیون یورو را در سال ۲۰۱۶ میلادی پرداخت کرد.

00:19:59

رخصة وقلت لك هذا الذي يمكن ان ينافع في مثال بيع السلم انه ليس تخفيفا هو حكم شرع هكذا فلما يسمونه او يطلقون عليه

رخصة هم نظروا الى ماذا الى كونه ابتداء شرع على نحو التيسير والتخفيض مراعاة لمصالح العباد وتيسيرا عليهم. فهو بهذا المعنى

صحيح. لكن معنى - 00:20:19

انه نقل للحكم من صعوبة الى تيسير على المكلف وتخفيض عليه لا يتحقق فيه تماما هذا المعنى. الشاطبي لما جاء يحرر يقول تارة تطلق رخصة على هذا النوع ما شرع ابتداء لعذر شاق. فشرع استثناء يقتضي المنع مع الاقتصر على مواضع محددة. فلما شرعت -

00:20:43

وشرعت بيع السلم او العرايا شرعت في مواضع محددة وبضوابط لا تتسع الى اكثر منها ولا بالقياس عليها. قال رحمة الله قد تطلق يعني الرخصة على ما استثنى من اصل كلي يقتضي المنع مطلقا من غير اعتبار بكونه لعذر شاق. فتدخل فيه المستثنى من سلم -

00:21:03

ومساقات وعريمة وضرب دية على العاقلة وشبهه ذلك. يقول رحمة الله وما قاله الفقهاء في احياء النفس باكل الميت يقتضي انه واجب. فكيف رخصة ثم تقول واجب؟ قال فالجهة فيه منفكة - 00:21:23

والحاصل ان احياء النفس مأمور به. ومثل هذا لا يسمى رخصة. لانه راجع الى اصل كلي ابتداء وهو الامر باحياء النفس ولا يسمى رخصة من هذا الوجه وانما تسمى من جهة رفع الحرج يعني يأكل الميت ويفعل حراما ومع ذلك هو غير مؤاخذ ولا - 00:21:39

اثم. فهو من هذه الجهة يسمى رخصة فقط ليتضح المثال لثلا يرد اشكال كيف تكون رخصة ثم توصف بانها واجبة. قال رحمة الله والا فعزمية. ايش يعني والا والا يعني ان لم تتحقق القيود التي اوردها في تعريف الرخصة على النحو الذي اشرت اليه. كل قيد يمثل بمجموع القيود الاخرى - 00:21:59

حدا يضبط تعريف الرخصة. فما تختل شيء منها اصبح عزيمة. وقلت لك قال ان تغير حكمه فان لم يتغير في وجوب الصلوات الخمس فعزمية ان تغير الى صعوبة ايضا فعزمية. ان تغير الى سهولة بلا عذر ايضا عزيمة. ان تغير مع زوال الحكم المقتضي او السبب -

00:22:25

مقتضي الحكم الاصلي في النسخ ايضا فعزمية ولا يسمى في شيء من ذلك رخصة طيب على هذا التقسيم للرخصة والعزيمة كما فهمت اسئلتك سؤلا لو قلت لك ترك الصلاة للحائض - 00:22:46

وترك الصوم هل هو عزيمة ام رخصة ترك الصلاة للحائض وترك الصوم. رخصة او عزيمة انت اذا نظرت الى كونها صلاة واجبة ثم لم تعد واجبة في حقها فانت اذا نظرت - 00:23:00

اذا نظرت الى الحكم الذي يلزمها المرأة المكلفة هي لا خيار لها فان عليها ان تتمثل هو من حيث المعنى عزيمة يعني لا يصح صومها ولو فعلت ما قبل ولا تصح صلاتها ولو فعلت ما قبلت - 00:23:36

فمن هذا المعنى عزيمة لكنه ينطبق عليها تعريف الرخصة حيث انه تغير الحكم الى سهولة لعذر مع بقاء السبب المقتضي للحكم. السبب المقتضي الحكم الذي كونها امرأة مكلفة اه دخلت عليها اسباب وجوب الصلاة لولا انه - 00:23:53

وقام المانع وجود المانع الذي هو في التعريف عذر وهو الحيض الذي منعها من الصوم والصلاوة هو المخرج الذي يمكن ان نخرجها من كونها رخصة في حق المرأة الحائض وبالتالي يسلم لك ان تقول ان الصوم والصلاوة ليس من باب الرخص وان كان في الصورة وفي بادى الامر وفي ظاهره - 00:24:12

ينطبق عليها تعريف الرخصة لان الحيض مانع من الفعل فليس رخصة ليس مما ليس عذرا غير الحكم لكنه مانع لا يقبل صحة الحكم ولو فعل وهذا الفرق بينما الرخص هناك رخصة القصر. فلو لم يقصر واتم الصلاة صحت صلاته - 00:24:34

الرخصة في بيع السالم في بيع العرايا في المباحات لو تركها وعدل عنها صحت معاملته ولو امضى البيع على وجهه المعتبر شرعا وهذا في في لا يتحقق هنا في مسألة الصلاة للحائض والصوم. فلا تقل رخصة بمعنى انه يتأنى لها ان تصوم ان شاءت. او يتأنى لها ان تصلي ان شاءت - 00:24:52

فهو من هذا الباب عزيمة لا تسمى رخصة لكن حيث دخولها في التعريف ثمة اشتباه وقد تبين لك وجه الانفكاك عنه انتهينا من

الرخصة والعزيمة الان تتمة مجلس الليلة عبارة عن مصطلحات يمر بها المصنف رحمة الله درج الاصوليون على ايرادها في المقدمات

- 00:25:12

بانها تستخدم فاحب ان يكون لطالب العلم حظ من النظر في فهم المراد بها ستائي كثيرا. هذه المصطلحات الدليل العلمي الشك  
الراجح الوهم الظن فحتى تكون المصطلحات القادمة على نحو من البيان لدى طالب العلم والدارس لهذا المتن جمع مثل هذه  
التعريفات - 00:25:33

في المقدمات فساقها هون على الترتيب نعم والدليل ما يمكن التوصل ب الصحيح النظر فيه الى مطلوب خبri. الدليل عادة ما يهتم  
المناطق في كتابهم وبهتمم الاصوليون في مقدماتهم بتعريف الدليل - 00:25:53

باعتبار ان شطر علم الاصول قائم على الدليل ولما تخوض فنقول الادلة متفق عليها كتاب وسنة واجماع وقياس وادلة مختلف فيها  
ووجه الاستدلال فانت دائرة في الاستدلال الدليل الدالة فهذا يحتم ان يكون مثل هذا مدخلا واضحا من قبل الخوض في مسائله -

00:26:11

وتفريعاته الواسعة التي هي مسائل هذا العلم. ما الدليل مطلقا لا تحصل نظرك الان اذا اطلقت دليلا تتكلم على على الشريعة وعلى  
ادلتها لا. الدليل من حيث هو اصطلاح وكلمة في اللغة - 00:26:37

العربية ماذا يراد بكلمة دليل ؟ ما تعريفها؟ قال رحمة الله ما يمكن التوصل ب الصحيح النظر فيه الى مطلوب خبri الفعل دل يدل دالة  
ودالة بفتح الدال وكسرها وفتح افصح واولى - 00:26:54

الدالة هي المصدر الذي يستخدمه المستدل بالدليل طيب هذا الدليل ما هو الذي هو الادلة هو الاداة التي توصلك الى المطلوب اذا انا  
لما اقول دليل الحكم ف تكون اية من القرآن - 00:27:14

او حديثا في السنة او قياسا فقهيا او اجماعا او فتوى صحابي او اي نوع من الادلة حتى لو كانت مسألة غير شرعية مسألة عقلية لها  
دليل. الدليل هنا ما دوره؟ يثبت - 00:27:32

صحة المستدل عليه انا اريد ان اثبت القضية الفلانية فاستخدم لها دليلا عقليا او مسألة لغوية فاقيم لها دليلا لغويها. مسألة شرعية  
فاقيموا لها دليلا شرعيا. الدليل هنا ما دوره؟ ما وظيفته - 00:27:50

ان يوصي لك الى المطلوب ما مطلوبك انت؟ اثبات قضية او نفيها شرعية او لغوية او عقلية او ايا كان بابها. الدليل في الجملة قال ما  
يمكن التوصل ب الصحيح النظر فيه الى مطلوب - 00:28:09

خبرى الدليل هو الذي يقودك الى هذا يقودك الى نتيجة هي المطلوب الخبرى. المطلوب الخبرى الاحكام اثباتا او نفيها. احكام مطلقة  
شرعية لغوية آآ عرفية عقلية كلها. المطلوب اثباتها اثباتها - 00:28:24

قال رحمة الله الدليل ما يمكن التوصل ولم يقل ما يتوصل ب الصحيح النظر فيه قال الدليل ما يمكن ولم يقل ما يتوصل ب الصحيح النظر  
فيه. الدليل موصل او ليس موصل؟ موصل. ليش ما يقول من البداية - 00:28:47

الدليل ما يوصل لماذا اعدل عن قوله الدليل ما يوصل ب الصحيح النظر فيه الى المطلوب لماذا اعدل عن قوله ما يوصل الى قوله ما يمكن  
التوصل طيب الدليل من حيث هو دليل يوصل او لا يوصل - 00:29:04

طيب سواء استخدمه المستدل او لم يستخدمه صح يعني احيانا يكون عندك دليل في قضية شرعية اية او حديث او قياس او  
اجماع عندك دليل لكن الناظر او المستدل الفقيه او طالب العلم ما نظر فيه - 00:29:23

كونه ما نظر فيه فلم يصل الى مطلوبه هل يلغيه عن كونه دليلا؟ لا فاذا انت لو قلت ما يوصل ب الصحيح النظر وهو ما اوصله فكونه لم  
يوصل ليس لانه لا يوصل بل انه لم يمكن النظر فيه. فعدلوا عن ذلك الى قولهما ما يمكن يعني سواء - 00:29:40

نظر فيه او لم ينظر هو من حيث هو دليل هو يوصل هو يمكن ان يوصل الى المطلوب. اذا هو تغيير ليس لفظيا ولا شكليا لكنه احتراز  
من اجل اثبات صحة كونه دليلا ولو - 00:30:02

لم يتحقق النظر فيه. قال رحمة الله ما يمكن التوصل ب الصحيح النظر فيه الى مطلوب خبri. وهذا قيد ب الصحيح النظر لان فاسد النظر

اذا نظر الى الدليل فلم يوصله فان هذا لا يجعله دليلا لكن حتى يستقيم له الاستدلال به - 00:30:16

ويوصل الى المطلوب يشترط فيه صحة النظر وصحة النظر ستأتي بعد قليل من نظروا ما الفكير كيف يكون مصطلحات يترکب بعضها من بعض. قوله الاخير الى مطلوب خبri ما يمكن التوصل ب الصحيح النظر فيه الى مطلوب خبri - 00:30:36

المناطق يجعلون الدليل يثبت الامور التي يقع فيها الجزم واليقين فقط فكل ما يوصل الى الامور التي تحصل العلم وهو الاعتقاد الجازم يسمون هذا دليلا فاما ان كان هذا الطريق الذي يوصل الى النتائج ان لم تكن النتيجة يقينية بل كانت ظنية فلا يسمون هذا الطريق دليلا بل يسمونه - 00:30:56

ابو امارة فعندتهم الطرق او الوسائل التي توصل الى النتائج نوعان ادلة وامارات والتفريق عندهم باختلاف النتائج وال نهايات. فان كانت النهاية والنتيجة مسألة علمية علم بمعنى انه يقع فيها اليقين والجزم فيسمون الطريق الذي اوصل اليه دليلا. وان كانت النتائج ظنية فيسمون الطريق - 00:31:24

الذى يوصل اليه امارة. هذا اصطلاح منطقي. عند المتكلمين عند الفقهاء لا فرق لان الفقهاء يرون ان المسائل الشرعية مبناتها على الظن في الالغب. وان الظن وان لم يوجب علما لكنه يوجب عملا فالمحصل - 00:31:52

واحد ما اوجب العلم وما اوجب الظن كلاهما يوجب العمل. وبالتالي فلا فرق عندي فيطلقون على الكل دليلا. سواء اوصل الى علم او اوصل الى ظن فلا فرق ولهذا ما قال الفقهاء والاصوليون ما يمكن التوصل ب الصحيح النظر فيه الى العلم. قال الى المطلوب الخبرى. سواء كان هذا - 00:32:10

المطلوب اه يقينا جازما كالعلم او كان مظنونا فان الجميع يصدق عليه اسم الدليل آآ مثل ابن الحاجب رحمة الله حتى يتحاشى هذا اورد التعريفين. حتى يقف لك على الطريقتين المستعملة في تعريف الدليل عند المتكلمين - 00:32:30

وعند الفقهاء. بقى ان نقول ما يمكن التوصل ب الصحيح النظر فيه الى مطلوب خبri. ما هذا المطلوب الخبرى قلنا الاحكام. الاحكام ما هي ؟ الاحكام عبارة عن اثبات او نفي منسوب الى شيء ما - 00:32:50

وسع الدار انا لا اتكلم عن حكم شرعي. اتكلم عن حكم عام. اقول مثلا الاستاذ اليوم غائب هذا حكم حكمت بالغياب على الاستاذ انه ما جاء ما حضر تقول الصلاة - 00:33:10

فاتت الصلاة قامت انا احكم بالقيام على الصلاة. هذه احكام فاثبات حكم شيء الى شيء ونسبته اليه هذا حكم. الحكم هذا الذي يسمونه كما سيأتي في التعريف بعد قليل تصور ان تحكم على اشياء فانها - 00:33:27

الى نتائج واحكام. هذه الاحكام هي التي تحتاج في اثباتها الى ادلة اما مجرد معرفة المعانى المفردات التعريفات فانها لا تحتاج الى ادلة التعريفات تحتاج الى ماذا؟ المصطلحات حتى افهم معناها تحتاج الى ماذا - 00:33:46

تحتاج الى تعريفات الى حدود ولا يسمى هناك المطلوب خبri المطلوب هناك ان تعرف تصورا وسيأتي بعد قليل. فعلى كل المقصود هنا ان الدليل انما يسمى دليلا اذا استخدم في اثبات الاحكام او نفي - 00:34:07

اثبات الاحكام والنفي هي التي سميناها المطلوب الخبرى. فاذا قادت الى مطلوب خبri في اثبات حكم او نفيه سواء كان هذا الحكم مجزوما به يقينيا او كان ظنيا لا فرق عند الاصوليين والفقهاء خلافا للمناطق. كل ذلك - 00:34:23

يسمى الطريق الموصى اليه دليلا. نعم. واختلف ائمتنا هل العلم عقيبة مكتسب واختلف ائمتنا هل العلم عقبه مكتسب؟ عقید ماذا عقیب ماذا؟ ضمیر في قوله عقيبة وعقيبة دليل هي رکز معی - 00:34:43

الآن مستدل طالب علم باحث فقيه مجتهد اتى بدليل واستخدمه وتوصل ب الصحيح النظر فيه الى مطلوب خبri الى علم او الى ظن. السؤال ما يحصل عندك وقد استعملت الدليل وحصل لك العلم السؤال هذا العلم الذي حصل لك بسبب استعمالك للدليل هو هو هل هو علم ضروري او مكتسب - 00:35:07

تحتاج ان نفرق اشياء ضرورية ومكتسب. ضروري يعني يحصل لك بغير اختيارك. لا تملك دفعه يحصل عندك تلقائيا مكتسب معناه لا انه يحصل يحصل باختيارك لك القدرة على تحصيله قبوله او رفضه - 00:35:37

السؤال عندما تبحث مسألة وتستخدم دليلاً يقودك إلى معرفة مطلوب خبri. علماً كان أو ظناً السؤال هل العلم الحاصل لك بعد استعمالك للدليل؟ علم مكتسب أم علم ضروري قال رحمة الله وختلف أئمتنا هل العلم عقيبه مكتسب؟ اشار بهذه الجملة الاستفهامية من غير دخول في التفاصيل - [00:35:55](#)

في الخوض في تفريعات القضية إلى أنها محل خلاف. غير أن الأكثراً من العلم الذي يحصل عقب النظر في الدليل مكتسب يعني ليس ضرورياً لماذا قالوا مكتسب؟ قالوا لأن اصلاً استخدامك للدليل مكتسب فانت الذي تبحث عن الدليل وتقدم النتائج وتبني عليها بعض الأدلة وتركيب - [00:36:23](#)

بعض المقدمات على بعض كل هذه خطوات مكتسبة يعني انت تقوم بها فالعلم الحاصل من خطوات مكتسبة لا يكون الا علم مكتسباً [00:36:45](#) وانت لا تفترض ان علماً ضرورياً يعني على شيء مكتسب. وهذا قول وجهه فيما ذهب بعضهم إلى أنه اضطراري ولا يملك - [00:37:05](#) الا ان يصل بعد استعمال الدليل إلى هذا العلم ذهب إليه بعض الأصوليين كامام الحرمين الجويني وتلميذه الغزالى أيضاً والمسألة ليس فيها آآآ قدر كبير من تحصيل الثمرات في الخلاف فيها - [00:37:05](#)

قوله عقيبه نبه المحلي وغيره من شراح جمع الجماع عقيبه بالياء يقول لغة قليلة جرت على اللائمة والكثير ترك الياء. ان تقول عقبه هذا الأكثراً استعمالاً والافصح تقول عقيبه كما يقول النووي رحمة الله لغة قليلة في جريانها على اللسان لكنها ليست مما يمنع او يوصف بالخطأ. نعم - [00:37:24](#)

والحد الجامع المانع. ويقال المضطرب المنعكس. ما زلنا في المصطلحات عرفنا الدليل وسيأتي بعض تعريفات متعلقة بما جاء في تعريف الدليل. قال الحد الجامع المانع ويقال المضطرب المنعكس قبل قليل فرغنا من تعريف ماذا - [00:37:48](#)

الدليل قلنا الدليل نحتاجه في ماذا ممتاز في اثبات الاحكام او نفيها قلنا اثبات الاحكام او نفيها نتائج مبنية على نسبة الحكم إلى شيء. ماشي؟ طيب حتى تفهم التقسيم وكيف رتبوه على هذا النحو؟ ابتداء يقولون وسيأتي تعريف ماذا - [00:38:15](#) له الادراك الذي هو حصول المعرفة في النفس نحن خلقنا الله عز وجل بشرنا ولنا عقول نهدي باستعمال هذه العقول إلى تحصيل بعض المدركات التي تدركها العقول والنفوس البشرية منذ ان يفتح ابن ادم عينه في الحياة يدرك اشياء تتسع مداركه كلما كبر حتى الطفل وهو صغير لا يتكلم - [00:38:39](#)

ولا يخاطب يدرك قدرًا في تعامله مع امه في البحث عن الثدي الذي يلتقم منه الطعام في الحاجة إلى الماء في يعني يدرك اشياء ويتسع ادراكه كلما كبر. فإذا اكتملت الة العقل - [00:39:07](#)

بالتمييز كان ادراكاً بالبلوغ أكثر وأكثر وهكذا هذه المدركات الامور التي يحصل ادراكها عند النفس البشرية بالعقل الذي خلقه الله تعالى فيها تنقسم إلى قسم كبيرين ادراك للمفردات وادراك للجمل أو للاحكام. ادراك المفردات يعني ان تقول - [00:39:22](#) ان تعرف معاني الاشياء ما معنى رجل ما معنى كتاب؟ ما معنى جبل؟ ما معنى بحر لاحظ معنى انا كلما اطلقت لفظة الان انطبع في ذهنك معنى مرتبط بكلمة هذا ادراك منك - [00:39:46](#)

لما اقول قلم بحر جدار نهر شجرة تفاح الذي حصل كلما اطلقت كريماً طبعت في ذهنك صور متواالية مع الالفاظ هذا ادراك من العقل. ادراكاً لها لهذه المفردات يسمى في الاصطلاح المنطقي. يسمى تصوراً - [00:40:01](#)

وهذا ادنى الادراك. ادنى درجات الادراك ان تتصور معانيها معاني المفردات معاني الكلمات فاقول آآآ هذه المصطلحات اقول كتاب واقول رجل لكن متى قلت الرجل غائب الرجل قادم الكتاب مفتوح الكتاب مفقود - [00:40:22](#)

انا الان تجاوزت مسألة ادراك المفرد الى الى نسبة حكم الى هذا المفرد انا الان تجاوزت هذا ادراك درجة اعلى هذه الدرجة الاعلى فيها اثبات حكم او نفيه اقول الكتاب مفتوح الكتاب ليس مفتوحاً - [00:40:44](#)

فانت اثبت او نفيت تقول الطالب حاضر الطالب ليس بحاضر. اثبت حكماً او نفيته. هذه درجة اعلى من الادراك. لا تتعلق بمفردات تتعلق باحكام تنسب فيها نسبة بين شيئين حكم يناسب الى شيء ما من من الاشخاص او من الذوات - [00:41:00](#) ادراك هذا النوع الثاني الاعلى يسمى تصديقاً. الاول ما اسمه تصور والثاني تصديق ايها اعلى درجة التصديق والسبق في حصول

الادراك عند النفس هو التصور. يبدأ يبدأ العقل بادراك التصورات ثم تتسع المدركات. كل - 00:41:21

من التصور والتصديق ينقسم الى قسمين بدهي يحصل بدها ونظري. بدهي يعني انت لما تقول سماء وارض. هذى الان تصورات بديهية واضح ايش معنى؟ يعني اطلقت لك مفردات وكلمات حصل عندك ادراك معانيها تلقائي من غير تفكير ولا نظر ولا محاولة الرجوع - 00:41:42

الى معانيها ومتشبهة به في ما حصل لبس. فادراك هذا بدهي اقول لك حياة موت وجود عدم هذه اشياء بديهية ما تحتاج الى تفكير وتأمل ونظر. فهذا تصور بدهي. كذلك التصديق جزء منه بدهي - 00:42:05

لما اقول لك الواحد نصف الاثنين هذا تصديق مع انه في حكم ان الواحد هو نسبة تساوي نصف العدد الذي هو اثنين. هذا حكم فانت وجدته ايضا بدها و ايضا سيحصل لك التصور بشيء من النظر والتصديق يحصل بشيء من النظر والتأمل. فيسمى نظريا تصور - 00:42:21

وتصديق نظري في التصورات لو اطلقت لك مصطلحات ليس لك عهد بها او هي مركبة من مجموعة معاني تحتاج الى تأمل اقول لك مثلا اه فقه الفقه في الشريعة. فانت تحتاج ان تتأمل. اتيك بمصطلح اصعب. اقول لك العولمة - 00:42:46

اقول لك مثلا الاستنساخ فهذه مصطلحات ما يحصل عندك بدها المعنى الذي حصل عندك في كلمات اوضح منها وايسر. اذا مع ان كلها تصورات لكن جزء من تطورات بدهي والثاني - 00:43:05

نظري يحتاج الى نظر وفکر وفهم واستعمال عقل حتى تصل الى النتيجة. التصديق ايضا قلنا الواحد نصف الاثنين هذا تصدق بدهي او يسمى ضروري. التصديق الثاني اصعب ان اقول لك مثلا ان الستة عشر هي نصف اثنين وثلاثين - 00:43:21

تحتاج الى تأمل اقول لك الاثنين هي نصف سدس كذا فانت تحتاج الى تأمل وتحسب السدس كم ثم نصف السدس هذا كم هذه تصديقات نظرية ليش هذا التقسيم الجزء البدهي من التصور والتصديق هل يحتاج الى اثبات - 00:43:42

ليش لا سناحصر بدها لا التصورات ولا التصديق حاصل بدها. ما الذي يحتاج الى اثبات الجزء النظري من الاثنين خلاص؟ الجزء النظري من التصديق وتقدم قبل قليل الدليل ما يمكن التوصل - 00:44:00

وبصحيح النظر فيه الى المطلوب الخبري قلنا يدرى يحصل لك التصديق المطلوب يعني هي العقل لا يدركه الا بدليل. والقسم الاول من التصورات التي تحتاج الى اثبات وتقريب لحصول الادراك بها - 00:44:19

تحتاج الى حدود وتعريفات. ما الاستنساخ؟ ما العولمة واضح هذه هي التي تحتاج الى اثبات. اذا الجزء النظري من التصورات والتصديقات يحتاج العقل في ادراكها الى اثبات اثبات التصورات اثبات المفردات التي لا تدرك بدها تحتاج الى حدود وتعريفات - 00:44:37

ادراك التصديق او الاحكام اثباتا ونفيها التي لا تدرك بدها تحتاج الى اثبات واثباتها بالدليل. لما عرف الدليل هنا جاء يعرف الحد فهمت كيف جاء التقسيم؟ لأن هذه تجمع طرق الادراك - 00:45:04

وما علاقة هذا باصول الفقه؟ لأن اصول الفقه في النهاية هو علم قائم على تحصيل الطرق التي تثبت بها الاحكام الشرعية والاحكام الشرعية تتعلق بمصطلحات. وسيأتيك اش معنى حج؟ اش معنى سرقة؟ ايش معنى رهن؟ ايش معنى كفالة؟ ايش معنى جعل؟ - 00:45:21

اش معنى حد؟ اش معنى تعزير؟ هذه حتى توظف علم اصول الفقه في الفقه تحتاج ان تعرف ما الحدود حتى تشرح بها التصورات ثم تأتيك الاحكام احکام السرقة احکام القصاص احکام التعزير احکام النکاح احکام الطلاق احکام البيع احکام - 00:45:39

ان احکام الكفالة تلك التصديق احکام تحتاج في نفيها واثباتها الى ادلة. فعرف لك الدليل وعرف لك الحد عرف الدليل وانتهينا الان سيعرف الحد. نعم والحد الجامع المانع ويقال المطرد المنعكس - 00:45:59

والكلام في الازل الحد الجامع المانع. ويقال المطرد المنعكس هذا تعريف يساعدك على ان تفهم ويساعد الفقيه الاصولي اذا ما جاء يستخدم حدودا حتى يقدم بها تصورات نظرية او يستخدم ادلة يثبت بها تصديقات نظرية يحتاج الى ان يفهم ما هو الدليل -

يسى دليلا ما هو الحد الذي يسمى حد؟ فاذا ما جئت ستصوغ حدا لمصطلح شرعي عليك ان تعرف ما الحد؟ قال الحد لا يقال له الا اذا كان جاما مانعا. جامع لايش؟ ومانع من ايش - 00:46:44

جامع لافراد المحدود ومانع من دخول غيرها فيه ممتاز الحد هو الجامع المانع. افعل ما تشاء وعبر كما تشاء. طبق هذين الوصفين حتى يكون الحد حدا ان يشمل جميع افراد المعرف او المحدود وان يمنع من دخول غيره فيه. قال رحمة الله ويقال المطرد - 00:47:01

المنعكس ما معنى الاختهار الاختهار علاقه بين شيئا و الانعكاس علاقه بين شيئا الاختهار كلما وجد الحد وجد المحدود و الانعكاس عكس الاختهار الاختهار ان يوجد المحدود كلما وجد الحد و الانعكاس كلما انتهى الحد انتهى المحدود. سؤال - 00:47:26

سؤال مضطرب منعكس يقابل جامع مانع صح قابل كل لفظ باللفظ الآخر يعني مضطرب يقابل جامعه ويقابل مانع. يقابل جامع ومنعكس مقابل مانع هذا على قول قلة من الاصوليين والاكثر على عكسه - 00:47:56

ان كلمة مضطرب تقابل مانع وان كلمة منعكس تقابل جامع. كيف؟ انت تقول في مضطرب ان يوجد الحد ان يوجد المحدود كلما وجد الحد على سبيل مثال انت تريدين ان تعرف - 00:48:17

مثلا تعريف النكاح تعريف الزكاة تعريف الصلاة اقوال وافعال مخصوصة مفتوحة بالتسليم مختتمة مفتوحة بالتكبير مختتمة بالتسليم كل ما ينطبق عليه هذا التعريف يسمى صلاة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم صلاة بهذا التعريف ليست من الصلوات التي تعرف في الفقه - 00:48:35

لان ليس اقوالا وافعالي ولا تفتح بتكبير ولا تختتم بتسليم سجود الشكر سجود التلاوة اختلف الفقهاء بعضهم يقول هو صلاة ويطبقون عليه احكام الصلاة فيشترط له طهارة واستقبال قبلة. لما قالوا هو صلاة قالوا يلزم تكبير قبله وتسليم بعده. ليش؟ حتى يدخل في - 00:49:02

تعرف الصلاة والصلاه عندك تعريف واحد فاذا حتى يكون مطربا يوجد المحدود كلما وجد الحد. فاذا قلت صلاة دخلت فيه صلاة اذا وصلت كذا وصلاه كذا وسجود التلاوة عند من يقول انه صلاه. وسجود الشكر عند من يقول انه صلاه - 00:49:23

فان يوجد المحدود كلما وجد الحد. معناه اذا انه لا يدخل فيه شيء من غيره. هذا جامع او مانع طالما لزم المنع فهو مانع. ولهذا قولون ان معنى الاختهار يقابل المانع في المصطلح الآخر. والعكس الانعكاس كلما انتهى الحد - 00:49:40

انت في المحدود كلما لم ينطبق عليه تعريف الصلاة فليس بصلاه. اقول سجود التلاوة صحيح فيها سجود وفيها تكبير لكن ليس فيها تكبير احرام وليس فيها تسلیم بعده. اذا لن يدخل فيه وبالعكس كل ما انطبق عليه الابتداء بتكبير احرام والانتهاء بتسليمتين - 00:50:00

وبينهما اقوال وافعال مخصوصة فان هذا يسمى صلاة. صلاة الجنائز ليس فيها رکوع. التعريف اصلا ما قال رکوع. قال اقوال وافعال مخصوصة وفي صلاة الجنائز اقوال وافعال مخصوصة. ينطبق على التعريف؟ قال نعم. تبدأ بتكبير وتنتهي بتسليم. اذا هي صلاة - 00:50:20

وتدخل فيها احكام الصلاة يشترط لها الطهارة؟ نعم. ستر العوره؟ نعم. استقبال القبلة؟ نعم. اطبق عليها احكام الصلاة شروطا واركانا وواجبات. باختلاف انواع من صلاة الى صلاة فهذا معنى قوله منعكس كلما انتهى الحد انتهى المحدود وبالتالي لا يخرج شيء من افراده وهذا معنى الجامع - 00:50:39

قط هذا للفهم الذهني انه لما تقول جامع مانع او تقول مطرب منعكس. هذا التعريف للحد ان يكون جاما مانعا. هل هو شرط في الحد ام دليل صحة الحد يعني لن يكون الحد حدا الا اذا كان جاما مانعا ام هو اثبات صحته؟ تقول حد صحيح لانه جامع مانع - 00:50:59

يعني الجمع والمنع او الاضطراب والانعكاس هل هو شرط للحد او دليل على صحته طريقان وال الصحيح انه شرط عند الاصوليين وهو الحقيقة شيء من تأثيرهم بالمناطق فيما يسمى صناعة الحدود وقد اسهبوا في هذا كثيرا واتسعت آآ استعمالاتهم في صناعة الحدود والحق ان من - 00:51:24

اوسع العلوم الشرعية عناء بصياغة الحدود وتهذيبها ومناقشتها وتحريرها الاصوليون. ولهما في هذا تجربة كبيرة يعني مثلاً يعرفون النسخ يعرفون العام الخاص يعرفون الجماع يعرفون القياس وتجد لهم عناء فائقة في بداية كل باب قبل الخوض في - 00:51:53  
بالعناء بحدوده وتعريفاته. ثم يريدون تعريف من سبق وينتقدون. كل الانتقاد يدور على هذين الامرين الجمع والمنع فيثبتون ان التعريف فيه قيد لا يحتاج اليه او قيد ناقص ومن غيره سيكون الحد منحرماً وجده - 00:52:17

خرام باحد شيئاً اما بأنه يسمح بدخول غير افراده فلا يكون مانعاً او يدخل غيره فيه او يخرج منه بعض افراده ايا كان فصارت هذه صناعات من حيث الدرة الذهنية ومن حيث توسيعة مدارك العقل والعناء بالتدقيق في الالفاظ لا ينكر ان العناء بهذا الباب - 00:52:37

في صناعة الحدود والتأمل فيها تكسب الانسان بلا امتراء قدرة فائقة على تحرير الالفاظ والعبارات وان يكون الكلام بقدر موزونا وكل جملة في محلها. بحيث ينطبع الانسان مع الممارسة ان يكون كلامه ان - 00:53:02

تكون خطاباته ان تكون عباراته بل حتى رسالة الجوال اذا اراد ان يكتبهما تصبح عنده ملحة ان يتكلم بالكلام الذي يحصل فيه المطلوب الفقهاء يحتاجون الى هذا كثيراً حتى في صياغة الفتوى. ان تكون العبارة مكتوبة او مسموعة ان تكون مؤدية للحكم الذي يفهمه - 00:53:22

المستفتي فلا يدخل فيها الكلام الذي لا داعي له. الحشو ولا يختصر الكلام ويقتضب بحيث يحتاج الى شرح او يكون موهماً ملتبساً على السامع. هذا اقول اثره من الاثار. غير ان الملحوظ فيه ان يتوجه الانشغال عند - 00:53:42  
أهل العلم بهذه الحدود ف تكون هي المقصودة لذاتها. ويكون الايغال وفيه آآ مسرفة في الجهد والوقت والانصراف عن شيء اهم. وكما نبه الشاطبي رحمة الله وغيره الى ان هذا التوجه الذي اوجل فيه بعض الاصوليين جعل العناء بالحدود هاجساً. انقلب مع - 00:54:02

كثرة الاستعمال الا انها قالت صارت قضية برى فتجده يفردون الصفحات المتعاقبات في مطلع كل باب فقط لتنقیح الحد وذكر القيود والاحترازات وما هو اولى من غيره واللّفظ الاسلام الا بعد عن الاشكال وبعد هذا التفصيل والكلام والمناقشة - 00:54:22  
ينتهي المصنف الى تحرير لتعريف او حد يراه جاماً مانعاً. ثم ما يليه ان يأتي بعده فينتقد و تستمر المسألة بلا انتهاء لان في النهاية صياغات بشرية ولن تكون محكمة من كل الوجوه. وليس نصاً شرعياً. فهذه التي تجعل هذه المسألة لا - 00:54:44  
ضوابط لها فالاولى الاقتصاد فيها. ومن نظر اخر فان الشريعة ما جاءت بمثل هذا النوع من التكلف في صياغة والتعريفات وكما يقول الشاطبي رحمة الله ان الاسلام في ذلك كله ان ما حصل به تقرير الصورة الى المخاطب بالتعريف - 00:55:04  
ادى المطلوب لو قال لك انسان غير مسلم او مسلم حديث احد بسلام قرأته في كتابكم وفي دينكم وفي اه ما ساقني الاسلام معنى كعبه وان توجد في مكة ما الكعبة ما رأها قط - 00:55:24

وسمع مصطلح كعبه ولفظة فقلت له جئت تشرع له الكعبة ستقول له الكعبة بيت الله عز وجل في مكة التي يؤدى حولها الطواف هذا كله شرحك هذا ليس تعريفاً بمصطلح الاصوليين والمناطق في - 00:55:38  
الحدود هذا تقرير للصورة. وحصل له المطلوب وهذا كاف لكن لو جئت تطبق ستقول له بناء مربع مكسور بكسوة سوداء تقع فتبعد عن الاحتراز هذا الصياغة مثل هذا قيل لك ما الملاك؟ كما مثل به الشاطبي رحمة الله فلو قلت خلق من نور او خلق من خلق الله من نور هم اهل السماء انتهى - 00:55:52

لكن ان تقول اجسام نورانية لطيفة كذا غير محسوسة فتبعد وانت تريدين تطبيق هذا المعنى تبعد فيحتاج التعريف الى شرح فانت هنا خرجت عن الاطار يعني لماذا وضعت الحدود والتعريفات - 00:56:18

لتوضيح الالبهام فاذا صارت هي موبا ما تحتاج الى شرح ما اصبحت تعريفا على كل فهي لفترة الى ان المبالغة فيها فيها قدر من الفائدة التي لا ينبغي انكارها لكن في الوقت الذي لا يحتاج طالب العلم الى استهلاك الجهد والاوقات في تتبعها الا بقدر حتى يحصل له المطلوب - 00:56:34

نعم اذا قلنا مطرد منعكس يقابل جامع ومانع الاكثر من الاصوليين كما هو مذهب الغزالى وابن الحاجب والاكثر ان منعكس يقابل جامع وان مضطرب يقابل مانع. فيما ذهب القرافي والطوفى الى العكس وهو الذي اجبرتم به ابتداء ان جامع يقابل مطرد - 00:56:54  
وان ما لعاقب المنعكس والامر في هذا يسير فاذا ذكرها القرافي رحمه الله يقول اربعة لا يقام عليها الدليل ولا تثبت بالبرهان ولا يقال فيها لم ؟ يقول اربعة لا يقام عليها - 00:57:14

الدليل ولا تثبت بالبرهان ولا يقال فيها لها. لما يقال لا يقام عليها دليل ولا تثبت ببرهان. يعني هي ذاتها يحصل بها الادراك وتقبلها العقول من غير برهان ولا يسأل فيها لم ؟ قال الحد والعوايد والاجماع - 00:57:29  
قادات الكائنة في النفس. يقول الحد لما تعرفه يقال لك ما الدليل ان هذا هو التعريف ؟ لانه الحج يعرف المفردات والالفاظ. قال رحمه الله والعوايد جمع عادة فالعادات لا تثبت بالبراهين والادلة ان تقول عادة البلد كذا ما يقال لك ما الدليل وكذلك الاجماع لانه من قول - 00:57:49

بنقل الكافية عن الكافية والنقل المتنابع جيلا عن جيل فما يقال فما الدليل ؟ هو في ذاته دليل. والعادة في ذاتها دليل والحد في ذاته ايضا يقود الى المطلوب لا يحتاج الى دليل. قال والاعتقادات الكائنة في النفس يعني المستقرات البديهية في العقائد. نعم - 00:58:09  
والكلام في الاذل قيل لا يسمى خطابا. وقيل لا يتتنوع. نعم. مرة اخرى هذا اثر من اثار الخلاف عقدي في صفة الكلام لله سبحانه وتعالى يسحبه الاصوليون عادة في مواضع من كتب الاصول وهو الحقيقة من ثمار الاختلاف العقدي بين الاشاعرة والمعتزلة. مضى بنا هناك في تعريف الحكم - 00:58:29

الشرعى والخطاب والكلام وهل هل يسمى امر المعدوم امرا ؟ مر طرف من هذا ؟ وان الخلاف كله عندهم في اثبات صفة الكلام لله المعتزلة تنفيه جملة والاشاعرة لما ارادوا التوسط اثروا صفة الكلام النفسي. لما اثروا صفة الكلام النفسي وقعوا في اشكالات متعددة. ما الاذلي - 00:58:53

في كلام الله قالوا والكلام النفسي. طيب الكلام النفسي ليس خطابا ليس صوتا مسموعا. وهذا من الخطأ ومباعدة عن اصل الكلام ووضعه في لغة العرب ان يسمى الكلام عندهم كلاما نفسيا - 00:59:13  
فهذا اورث اشكالات اخرى منها هذى. اذا كان كلاما نفسيا ليس صوتا مسموعا فهل يوصف بأنه امر ونهى ؟ وطلب ونداء قالوا لا فاذا لا يتتنوع كيف كلامه لا يقبل التنوع ؟ كيف كلامه لا يسمى خطابا ؟ قال رحمه الله والكلام في الاذل المقصود الكلام النفسي عند - 00:59:33

على طريقتهم وعقيدتهم في اثبات الكلام النفسي المخالف لعقيدة اهل السلف من الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم على طريقتهم هم يقولون الكلام النفسي واهل السنة يقولون الكلام صفة حقيقة تنسب لله جل جلاله. ولا يسمى الكلام كلاما - 00:59:56  
الا اذا كان اصواتا مسموعة وعبارة يسمعها المخاطب. فقيل كيف يكون كلام قبل الخلق ؟ قيل الكيفية هذه التي نهينا عن تتبعها. اما تكلم الله فنعم لان الله اثبت انه كان ولم يزل سبحانه متكلما. واما كلام الله فلا عذر له - 01:00:18

ولا حصر قل لو كان البحر مدادا لكمات ربى لنجد البحر قبل ان تندد كلمات ربى ولو جئنا بمثله مدادا ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفذت كلمات الله. فلا يقال فيها كيف لكن نؤمن ان الله تكلم وكان ولم يزل - 01:00:38  
هذا القدر لا يسعنا ان نقول فيه غير ما قال الله. وقال رسوله عليه الصلاة والسلام ثبت لنا من كلام الله لبعض خلقه كما يكلم الله ملائكة السماء فيتمثلون لامره. يأمر ملك الجبال وملك السحاب ويأمر جبريل وميكال واسرافيل ومن شاء من - 01:00:58  
ملائكته بالامر من امره. فيبتدرؤن سمعنا واطعنا وكلم الله بعض ملائكته وكلم الله موسى تكريما وكلم الله عز وجل بعض خلقه كما ثبت في النصوص الصحيحة. كلام عبدالله بن حرام والد جابر ابن عبد الله بعد استشهاده في احد - 01:01:18

احد من غيري ترجمان كما قال عليه الصلاة والسلام. كل هذا نسبته على ما جاءت به النصوص انه كلام. ولن يكون كلاما الا اذا كان صوتا مسموعا. كيف؟ والخوض في تفاصيل الكيفية كيف لاذن مخلوق ان تستوعب او تسع صفة الخالق؟ كل هذا لا علم لنا -

01:01:38

ابه غيب لكن نؤمن بمقتضاه جملة تفويض الكيفية الى الله لكن المعنى واثبات اصل الصفة من غير نفي من غير تفويض من غير تكيف هذا هو مذهب السلف. على كل جزء من اثار هذا الطريقة العقدية التي اثبت بها الاشاعرة صفة الكلام. قالوا الكلام نفسي - 01:01:58  
فاما كان كلام النفسين ليس صوتا مسموعا فهل يسمى خطابا؟ لاحظ قال في الازل ايش يعني في الازل؟ يعني قبل ان تخلق الخليقة هل يسمى الله خطابا على طريقتهم كلام نفسي واذا كان نفسيا ولا يوجد مخاطب كيف يسمى خطابا - 01:02:19

والاسلم والابعد عن الاشكال طريقة السلف كلام الله كلام في الازل لا يزال يسمى كلاما اثبت الله انه متكلم واثبت نبيه صلى الله عليه وسلم فلا حاجة لاهل السنة بل ليس هناك داع لهذا الاشكال الذي طرأ على القوم. لكن حتى تفهم قال والكلام في الازل - 01:02:37  
قيل لا يسمى خطابا على طريقتهم وفهمت معناه قيل لا يسمى خطابا اما معناه ما تقدم في مسألة خطاب المعدوم او امر المعدوم وان الخطاب طالما لا يوجد مخاطب فلا يوصف بامر ونهي ودعاء وطلب - 01:02:57

ونحوه واما ان تقول الاشارة الى وحدة الكلام وعدم تنويعه وكلامه تعالى واحد. وهو واحد او متعدد هذا معنى قوله رحمه الله وقيل لا يتتنوع ان كلام الله عز وجل لا يتتنوع والمقصود بالتنوع صفات الكلام خير وامر ونهي واستخار ونداء هل يتتنوع او لا يتتنوع -

01:03:15

فاما سميتها خطابا قلت لا ليس خطابا. ليس خطابا ماشي. هل يتتنوع؟ كلام نفسي. هل يمكن ان يقال في الكلام النفسي الذي لا يكون خطابا هل يتتنوع؟ هذا ايضا اشكال اورث اشكالا والمسألة كما فهمت برمتها مبنية على اصل عقدي - 01:03:36  
خلاف ما استقر عليه عقيدة السلف من صحابة وتابعين ومن سلك سبيلهم واقتفي اثرهم في اثبات صفات الباري سبحانه وتعالى علمه عند الله. نعم. والنظر الفكر المؤدي الى علم او ظن. طيب عرف النظر لانه قال في تعريف الدليل ما يمكن - 01:03:57  
بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبره. ما النظر؟ قال النظر الفكر المؤدي الى علم او ظن ما الفكر؟ الفكر حركة النفس في المقولات. الان وانت جالس هكذا شيء ما يتحرك في نفسك كل منا له حركة في نفسه المقصود بحركة النفس هو الذي اسميناه الفكر يعني ان يجول - 01:04:17

فكرك ويسبح هنا او هناك جولة الفكر التي في داخلك او حركة النفس كما يسمونها اما ان تكون في محسوسات او مقولات ايش يعني محسوسات يعني تخيل ماذا ستتخيلى اذا خرجة من الدرس؟ وهل ستستمر بهذه البقالة وذاك المطعم وتشرب هذا العصير وتأكل هذا الطعام - 01:04:41

حركة النفس في المحسوسات تسمى تخيلات. انت تتخيل ماذا ستتأكل ماذا ستشرب ماذا ستقرأ؟ ماذا ستركب هذه حركة نفس في المحسوسات تسمى خيالات او تخيلات. حركة النفس في المقولات ايش يعني مقولات - 01:05:07  
الامور ليست محسوسة يعني اشغلتك مسألة اكل لحم الابل ينقض الوضوء ولا ما ينقض؟ جلست اتأمل في الاadle وتحاول ان تجمع ليست محسوسا تتكلم عن دلالات وكيف يكون هذا اللفظ - 01:05:27

كان اخر الامرين هل يقتضي نسخا وقوله لما سئل نتوضا يعني تجلس تتأمل في مسائل علمية ليست محسوسات الحركة حركة النفس في هذا هو الذي يسمى فكرنا. اذا حركة النفس نوعان افكار - 01:05:39  
وخيالات. متى تكون افكارا اذا كانت حركة في المعاني حركة في المقولات. ومتى تكون خيالات؟ اذا كان حركة في المحسوسات. قال النظر هو الفك ما ليس الخيال هو الفكر المؤدي الى علم او ظن. قلب فكرك وحرك نفسك في المعاني في المقولات - 01:05:57  
لتصل الى علم يعني يقين جازم او تصل الى ظن هو الذي يسمى نظرا. فقوله ان نظر الفكر المؤدي. اذا الفكر غير المؤدي الى علم او ظن ك الحديث النفس هذا لا يسمى نظرا لانه ليس بحثا للوصول الى نتيجة. حديث نفس تحدث نفسك بشيء ما - 01:06:20  
فهذا لا يسمى فكرا لانه ليس المطلوب فيه الوصول الى نتائج تبني عليها. نعم والادرارك بلا حكم تصور وبحكم تصديق هذا تقدم

01:06:40 وشرح لكم في مطلع الكلام. الادراك بلا حكم -

تطور وبحكم تصديق ايش يعني ؟ الادراك بلا حكم ادراك ماذا ؟ ادراك المفردات. قال بلا حكم يعني مجرد ان تدرك يسمى تصور وبحكم تصديق وكل منها ينقسم الى الى بده ونظرة. البده يقال له ضروري. والنظري. هذا كله فقط يبين لك التقسيم. وربما كان الاولى لو قدم المصنف - 01:06:57

رحمه الله هذا التقسيم حتى يكون تعريف الدليل والحد وما بعده مبينا له لكن الامر في هذا قريب طيب والادراك بلا حكم ؟ والادراك بلا حكم تصور وبحكم تصدق انتهينا. الان سيفرع على هذا التقسيم. اذا - 01:07:26

بركات نوعان تصورات وتصديقات ما معنى ادراك ادراك وصول النفس الى المعنى اما قلنا الفكر حرقة النفس ؟ النظر هو الفكر في الوصول. طيب انت تقول ادركت الشيء. اذا وصلت نفسك وصل فكرك - 01:07:44

الى المعنى اذا وصل الى المعنى بتمامه قيل ادراك واذا لم يصل الى المعنى بتمامه يسمى شعورا هذه مصطلحات فقط للتفرقة بين هذه العبارات التي هي نوع من نوع من ماذا اقول ؟ الممارسات النفسية التي ربما يفرق فيها بين مصطلح ومصطلح ولفظ واخر. فالادراك وصول النفس الى المعنى بتمام - 01:08:04

الادراك ما يحصل لك من الوصول الى نتائج ان كانت تتعلق بمفردات فهي تصورات وباحكام فهي تصديقات. ولهذا قال الادراك بلا حكم تصور وبحكم تصدق. ماشي وجازمه الذي لا يقبل وجازمه - 01:08:28

وجازمه الذي لا يقبل التغير علمه. جازمه جازم ماذا ؟ لا جازم الحكم التصديق مرة اخرى قال الادراك اما ان يكون بحكم او بلا حكم. ان كان بلا حكم تصور فرغنا منه ان كان ادراكا بحكم - 01:08:49

تصديق ان كان الادراك بحكم فاما ان يكون ادراكا جازما او ادراكا غير جازم للحكم. فان كان جازما لا يقبل التغيير او اقبلوا التغيير نعم وجازمه يعني جازم الحكم وجازمه الذي لا يقبل التغيير علم - 01:09:09

والقابل اعتبار والقابل صحيح انطوي المقابل اعتقاد وصحيح ان طابق فاسد ان لم يطابق والقابل اعتقاد صحيح ان طابق فاسد ان لم يطابق. طب حتى تفهم التقسيم الادراك بحكم يسمى تصديقا ينقسم الى قسمين. ادراك لحكم جازم او لحكم 01:09:28 غير جازم. نبدأ بالجازم ان تدرك حكما بجزب ان الحكم هذا مجزوم عندك به يعني قطعت به. قال اما ان يقبل التغيير او ولا يقبل التغيير فان كان لا يقبل التغيير فهو المسمى علما - 01:09:58

اذا عرف العلم هو ادراك الحكم الجازم الذي لا يقبل التغيير. هذا العلم وان كان يقبل التغيير فيسمى اعتقادا. اذا ايهما اقوى على هذا الاصطلاح ؟ العلم ما الاعتقاد ؟ العلم لانه لا يقبل التغيير - 01:10:16

الميكا بوجود الله كعلمك بان الصلوات المفروضة خمس كعلمك بتحريم الشريعة نكاح الام هذا علم لا يقبل التغيير وهو حاصل عندك باعتقاد جازم لا يقبل التغيير. فان كان العلم الذي الادراك الذي حصل عندك لحكم جازم لكن يقبل التغيير. ما معنى يقبل التغيير ؟ حصل عندك ادراك له لكنه قابل ان يتغير - 01:10:37

كيف يتغير قبل ان تغير لو نوقشت لو كلمت لو عرض لك دليل اقوى فالمسألة ليست مغلقة تماما عند قابلة للاخذ والعطاء فهي اقل درجة قال يسمى اعتقادا ان طابق فصحيح وان لم يطابق ففاسد يطابق ماذا - 01:11:03

يطابق الدليل الشرعي الذي جاءت به نعم والقابل عقاب لماذا ؟ القابل للتغيير اعتقاد نعم والقابل اعتقاد صحيح ان طابق فاسد ان لم يطابق. اذا اما اعتقاد صحيح او اعتقاد فاسد. نعم - 01:11:23

وغير الجازم هذا قسم يقابل ماذا القناة قلنا ادراك الحكم اما جازم واما غير جازم. ادراك الحكم الجازم اما علم واما اعتقاد. طيب وادراك الحكم غير الجازم الذي يقال العلم ماذا يسمى ؟ يسمى ظنا - 01:11:43

ما الفرق بينه وبين العلم الجزم عدمه الفرق بين العلم والظن حصول الجزم. في العلم ادراك الاحكام بجزم. وفي الظن ادراك الحكم بغير جزم. فان كان بغير جزم ايش معناه - 01:12:02

ان المسألة متراجحة لكن الراجح فيها هو الذي حصل عندك الظن به. ما سموه علما. لما ؟ قال لانه لا يزال هناك في الكفة الاخرى شيء

ينازع عندك الحكم الذي توصلت اليه. ترجح عندك ان اكل لحم الابل ينقض الوضوء. لكن لا تزال - 01:12:21  
المسألة عندك قابلة فاذا هي ليست حكما جازما بحيث تحكم تماما ببطلان والغاء وفساد القول الاخر فهذا ظن عنك يغلب على ظنك  
ان هذا هو الحكم لكن لا يزال القول الاخر في الكفة الاخرى في الميزان - 01:12:41

لكن طالما كان مرجوحا فيقابل الظن ان ان صارت الكفة الاخرى مرجوحة يسمى وهما وان تساوت الكفتان فيسمى شكا وبالتالي  
فاعتقاد الحكم غير الجازم مراتب ثلاثة ظن وشك ووهم. متى يقال للظن - 01:13:00

ان كان راجحا متى يقال له وهم كان مرجوحا متى يقال له شك؟ ان تساوى الطرفان وهذا معنى قوله وغير الجازم وغير الجازم ظن  
ووهم وشك لانه اما راجح او مرجوح او مساوي. فان كان راجحا - 01:13:18

فظن وان كان مرجوحا فوهم وان كان مساويا فشك. نعم. والعلم قال الامام ضروري ثم قال هو حكم الذهن الجازم المطابق لموجب  
وقيل هو ضروري فلا يحد وقال امام الحرمين عسید فالرأي الامساك عن تعريفه. طيب - 01:13:38

يعني هذه مسألة نختم بها تعريف العلم والجهل ما الداعي الى تعريف العلم ذكره في التعريفات السابقة قل لا تعرف الدليل ما يمكن  
التوصل ب الصحيح النظر فيه لمطلوب خبri. وقلنا اما ان يوصل الى علم او ظن. وقلنا الادراك الذي يكون ب الصحيح الذي - 01:14:03  
كونوا بالحكم الجازم يسمى علما وبغير الجازم يسمى ظنا. طيب ما العلم ذهب كثير من اصولنا الى ان العلم لا يحد. ليش قالوا احيانا  
بعض الاشياء لشدة وضوحها ما تحتاج الى حد - 01:14:22

وانك متى رمت تعريفها زدتتها غموضا فدعها هكذا بلا تعريف وهذا مسلك لبعضهم يقول العلم لا يحد بانه امر ضروري وبعضهم كامام  
الحرمين يقول لا يحد ليس لانه واضح قال لعسر تعريفه. اذا اردت ان تعرفه ستدخل في مضائق لا حد لها - 01:14:38

فالابعد تركه هذا الذي فعله هنا اه تاج الدين السبكي ولهذا قال فالرأي الامساك عن تعريفه ليش لانك اما ان تقول هو واضح ضروري  
واما ان تقول هو صعب. وسواء كان واضح - 01:14:59

الله جاء في مدارج السالكين يعرف لما يعرف التوكل ويعرف الخشية جاء للحب واورد كلاما كثيرا للسلف وعبارات رائقة لطيفة ثم  
على هذا المعنى فقال هذه من الاشياء الواضحة التي لا يزيدتها التعريف الا غموضا. دعها والقلوب تعرف ما معنى حب. ولما تنزل هذا  
المعنى تعالى الى - 01:15:34

وصاف هذا الحب وتحدث عنه اما ان تصوغه بتعريف فانك تقتله وتجعله غامضا فالاولى ان تتحرر عن هذا كله. قال المصنف رحمة  
الله والعلم قال الامام من الامام الراسي قال الامام ضروري لو اراد تاج الدين السبكي يوالده ماذا سيقول - 01:15:54

قال الوالد الامام او الشیخ الامام. هنا قال قال الامام يعني الرازی. قال ضروري يعني تعريف العلم ضروري اذا ما يحتاج الى تعريف.  
صحيح. وهكذا قال الرازی في المحصول. ثم قال يعني الرازی هو حكم الذهن الجازم المطابق لموجب - 01:16:15

كيف يقول الرازی ضروري ثم يعرفه؟ لا الرازی رجح انه ضروري لكنه لما جاء لتعريفات القوم تعريفات الاصولين اورد تعريفات وساق  
هذا واحدا منها فلا اختلاف لا اضطراب. اذا هذا تعريف اورده الرازی حكم الذهن الجازم المطابق لموجب. لو قلت لك عرف العلم -  
01:16:35

من خلال التقسيم الذي فرغنا منه قبل قليل الادراك الحكم جازم وغير جازم فان كان جازما فعلم ما تعرف العلم بهذا التعريف ادراك  
ادراك الحكم جازما غير قابل للتغيير خالص هذا تعريف بذلك التقسيم قال الرازی حكم الذهن الجازم المطابق لموجب حكما -  
01:16:55

كوفيه الجزم هذا قيد مهم. ذكر المطابقة حتى يخرج الاعتقاد الفاسد الذي لا يطابق غير وقابل للتغيير. وقيل انه ضروري فلا يحد.  
وقال امام الحرمين عسر ايش معنى عسر صعب الحد فالرأي الامساك عن تعريفه - 01:17:22

وهنا انتهى المصنف رحمة الله الى ما رجحه الامام الباقلاني وكذلك الغزالى. في الامساك عن تعريف العلم وجعله اما لا يحتاج الى تعريف. نعم ثم قال المحققون لا يتفاوت وانما التفاوت بكثرة المتعلقات. المتعلقات - [01:17:43](#)

وانما التفاوت بكثرة المتعلقات. طيب العلم الاعتقاد الجازم المطابق لموجب. العلم هو الادراك لحكم جازم غير قابل للتغيير عبر بما شئت او اتركه بلا تعريف سؤال هل العلم من حيث هو علم - [01:18:05](#)

واحد او يتفاوت شفت لما تقول نعم او لا يتفاوت ولا يتفاوت؟ الجواب ترى انصرف الى اكثرا من اعتبار. ساقول لك علمنا بالله علمي وعلمنك بالله وعلم كل مؤمن بالله هل هو واحد او متفاوت - [01:18:22](#)

لما قلت متفاوت انتم انصرف ذهنكم الى معنى اخر لست الذي اريده بالسؤال انصرف ذهنكم كأني لو قلت لكم علمنا وعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالله هل هو واحد - [01:18:42](#)

ستقولون لا. طيب ساصوغ السؤال بطريقة اخرى علمنا بان الله موجود. هل هو كعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بان الله موجود شفت كيف؟ قلتم نعم لماذا قلتم لا؟ قلتم لا باعتبار المتعلقات الاخرى - [01:18:56](#)

علم الله عفوا علم رسول الله عليه الصلاة والسلام بالله اعظم باعتبارات اخرى ليست بوجوده علمه بحق الواجب بعظمته علمه بما يستحقه ربنا انتقلت الى معانٍ اخر. وجعلت المحسن الذي هو مجموعة علوم - [01:19:14](#)

فيما يتعلق بالذات الالهية قلت ليست متساوية. لكن لو سألك عن العلم من حيث هو فانه لا يتفاوت ولا يختلف مسألة لفظية لا يترتب عليها كبير عمل انما يناقشوها. هل يتفاوت او لا يتفاوت؟ قال عدم التفاوت انه متساو اختاره - [01:19:34](#)

وامام الحرمين رحمة الله وبعض المحققين. واما القول بأنه متفاوت بهذا القيد بكثرة المتعلقات. وان علم النبي عليه الصلاة والسلام مثلا بربه لا تاوي علم غيره ليس لتفاوت العلمين بل لكترة ما يعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه وقلة ما يعلمه غيره فحصل التفاوت ها هنا - [01:19:53](#)

نعب الجهل والجهل انتفاء العلم بالمقصود وقيل تصور المعلوم على خلاف هيئته. الجهل نقىض العلم. ومن هنا اوردوا تعريفه ومن قديم امام الحرمين في الورقات في المقدمات صنع هذا اتى بتعريف العلم ثم قابله بالجهل والا فلا علاقة لعلم الاصول بتعريف الجهل - [01:20:13](#)

لانه لا يرد في المصطلحات ولا في التقسيم ولا في التعريفات ولا في الادلة لكنه في المقابلة. ذكروا العلم فاوردوا في مقابلته تعريف الجهل. الجهل نقىض العلم. طيب لو قلت الجهل عدم العلم - [01:20:36](#)

حصل المعنى جعلوا الجهل نوعاً اما عدم العلم واما كما قال تصوره على خلاف هيئته. الاول يسمى جهلاً بسيطاً والثاني جهلاً مركباً. الجهل بالشيء من الاصل عدم العلم به تسمى جهلاً. وان تعلم الشيء على خلاف هيئته وحقيقة - [01:20:52](#)

جهل مركب لانه يتربك من شيئين. ان تجهل الحقيقة الصحيحة وان تظن ما ليس بصواب صواباً. فصار جهلاً مركباً يعني من امررين معاً قال والجهل انتفاء العلم بالمقصود لماذا ما عبر بعدم العلم؟ مع انها ايسر واوضح - [01:21:18](#)

قال لان عدم العلم يحصل للبهائم والجمادات. ولا يقال فيها جهل عدم العلم يحصل لغيربني ادم فالعمجمات والبهائم الجمادات عديمة العلم فهل توصف بالجهل هل يقال شاة جاهلة وناقة جاهلة وحمار جاهل ما يقال مع ان عدم العلم متحقق فيها طيب كيف تستبدل - [01:21:41](#)

هذا بتعريف قال انتفاء العلم بالمقصود. يعني عدم تحقق العلم بالمقصود انتفاء العلم يعني الذي من شأنه ان يقصد ليعلم حتى يخص بهبني ادم. انتفاء العلم بالمقصود بما من شأنه ان يقصد ليتعلم - [01:22:06](#)

اه فما لا يقصد بالتعلم كما ذكرنا بالامثلة لا يسمى الانتفاء به جهلاً وما لا يقصد بتعلمك كالغبيات وما تحت الارض وما فوق السماء لا يقصد به التعلم لحصوله ايضا لا يسمى عدم العلم به جهلاً. النوع الثاني تصور المعلوم على خلاف هيئته - [01:22:26](#)

وهو الذي يسمى الجهل المركب بقى ان تقول انتفاء العلم بالمقصود في تعريف الجهل ولما قال انتفاء العلم طالما الجهل نقىض العلم فما كان ينبغي ان يورد لفظ العلم في التعريف لان المصنفون رحمة الله لو قال تصور - [01:22:46](#)

لكان اولى كما قال بعض الشرح تصور الشيء على خلاف هيئته في الجهر المركب لم؟ لأن اصلا لا علم فيه اما تقول تصور المعلوم على خلاف هيئته تصور الشيء لأن هذا جهل لا علم فيه فلا يقال تصور المعلوم - [01:23:11](#)

وان اردت تصور المعلوم يعني ما من شأنه ان يعلم فيبقى التعريف صحيحا لا اشكال فيه والسهو والسهو والذهول عن المعلوم. ختم المصنف رحمة الله الجهل والعلم السهو لانه واقع في مرتبة بين العلم والجهل. [فهل الساهي - 01:23:28](#)

جاهل ام عالم ان نظرت الى حصول العلم عنده في الاصل فهو عالم وان نظرت الى غياب المعلوم عنه حال السهو فهو شبيه بالجاهل لكن الشريعة وضعته في مصطلح خاص. هل السهو والنسيان سواء ام بينهما فرق - [01:23:47](#)

بعظمهم يسوى بين المصطلحين السهو والنسيان وبعظمهم يجعل السهو لامر يقرب ذكره فباقرب تبنته ينتبه فتبقى المعلومة عنده. لكنه يسهو عنها يغفل. واما الناس فابعد عن تذكر ما نسي. ولو ذكر او نبه - [01:24:10](#)

ما ما انتبه الا بعد مدة او ربما نسي العلم او المعلومة فيحتاج الى تعلمها من جديد. ففرق بين الناس والساهي على من يقول بينهما. نقف عند هذا ليكون مطلع درسنا في الاسبوع المقبل ان شاء الله تعالى الى تقسيم الفعل. الى حسن وقبيح وما يتبعه في تتمة كلام - [01:24:32](#)

مصنف رحمة الله تعالى عن مقدمات الحكم الشرعي والله تعالى اعلم - [01:24:52](#)